

الانتهاكات العنيفة لحقوق الإنسان في سورية تعصف بالحقوق وبالحريات العامة

كتبتها Administrator الاثنين, 03 أكتوبر 2011 11:08



بيان مشترك

الانتهاكات العنيفة لحقوق الإنسان في سورية

تعصف بالحقوق وبالحريات العامة

إننا في المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية, مازلنا نؤكد على استمرارية واحقية المطالب التي توجهنا بها الى الحكومة السورية, منذ عدة اشهر وحتى الان, من اجل تحمل مسؤولياتها كاملة والعمل على:

1- الوقف الفوري لدوامة العنف والقتل ونزيف الدم في الشوارع السورية, آيا كانت مصادر هذا العنف وآيا كانت أشكاله ومبرراته .

2- اتخاذ قرار عاجل وفعال في إعادة الجيش إلى مواجهة و فك الحصار عن المدن والبلدات وتحقيق تفعيل مبدأ حيادية الجيش أمام الخلافات السياسية الداخلية, وعودته إلى ثكناته لأداء مهمته في حماية الوطن والشعب, وضمان وحدة البلد.

3- كف ايدي الاجهزة الامنية عن التدخل في حياة المواطنين عبر الكف عن ملاحقة المواطنين والمثقفين والناشطين, والسماح لمنظمات حقوق الانسان بممارسة نشاطها بشكل فعلي.

4- تشكيل لجنة تحقيق قضائية مستقلة و محايدة ونزيهة وشفافة بمشاركة ممثلين عن المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية, تقوم بالكشف عن المسيبين للعنف والممارسين له, وعن المسؤولين عن وقوع ضحايا (قتلى وجرحي),سواء أكانوا حكوميين أم غير حكوميين, وأحالتهم إلى القضاء ومحاسبتهم.

5- اتخاذ التدابير اللازمة والفعالة لضمان ممارسة حق التجمع السلمي ممارسة فعلية.

6- وضع جميع اماكن الاحتجاز والتوقيف لدى جميع الجهات الأمنية تحت الاشراف القضائي المباشر والتدقيق الفوري في شكاوي التعذيب التي تمارس ضد الموقوفين والمعتقلين والسماح للمحامين بالاتصال بموكليهم في جميع مراكز التوقيف

7- إغلاق ملف الاعتقال السياسي وإطلاق سراح كافة المعتقلين السياسيين, ومعتقلي الرأي والضمير, وجميع من تم اعتقالهم بسبب مشاركتهم بالتجمعات السلمية التي قامت في مختلف المدن السورية , ما لم توجه إليهم تهمة جنائية معترف بها ويقدموا على وجه السرعة لمحكمة تتوفر فيها معايير المحاكمة العادلة

8- الكشف الفوري عن مصير المفقودين

9- ضمان الحقوق والحريات الأساسية لحقوق الإنسان في سورية ,عبر تفعيل مرسوم الغاء حالة الطوارئ والأحكام العرفية .

10- الوقف الفوري لجميع ممارسات الاعتداء على المتظاهرين السلميين وعلى المواطنين الأبرياء ,المرتكبة من قبل ما يسمى (اللجان الشعبية) أو(ما يعرف بالشيخة) , ولاسيما ان فعل هذه العناصر, هو خارج القانون مما يقتضي إحالتهم للقضاء ومحاسبتهم, ومحاسبة جميع الداعمين لهم والممولين لأنشطتهم, باعتبارهم عناصر في منظمة تمارس العنف, وغير مرخصة قانونيا .

11- أن تكف السلطات السورية عن أسلوب المعالجات القمعية واستعمال القوة المفرطة, والذي ساهم بزيادة التدهور في الاوضاع وسوء الاحوال المعاشية وتعميق الازمات المجتمعية, ولم يساهم هذا الاسلوب القمعي بتهدئة الاجواء ولا بالعمل على ايجاد الحلول السليمة بمشاركة السوريين على اختلاف انتماءاتهم ومشاربهم ,هذه الحلول التي ستكون بمثابة الضمانات الحقيقية لصيانة وحدة المجتمع السوري وضمان مستقبل ديمقراطي آمن لجميع أبنائه بالتساوي دون اي استثناء.

مازالت دوامة العنف المسلح في سورية تحصد أرواح العديد من المواطنين السوريين المدنيين ومن الجيش والشرطة,ومازلنا في المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية, نتلقى وببالغ القلق والاستنكار, الأنباء العديدة عن تواصل العنف المسلح وعمليات الاغتيالات والخطف, حيث أدى ذلك الى سقوط العديد من الضحايا القتلى, خلال اليومين الماضيين ,وقد وثقنا الأسماء التالية

الضحايا القتلى من المدنيين:

كفر رومة-ادلب:

• **مأمون حسين السعيد الديك عمره 36 سنة وهو عضو تنسيقية كفرومة - مأمون درة**
(2011\10\1)

المسطومة -ادلب:

• **سليم خطيب** (2011\10\1)

حريستا-دمشق:

• **حسن عفوف (توفي متأثرا بجراحه بتاريخ 2011\10\1)**

القدم- دمشق:

• **محمود المصري - أمين المصري-عبد المنعم عبد السلام رمضان - عبد الوهاب المصري**
(بتاريخ 2011\10\1)

الحسكة :

• **رائد مدلوس المنفي- محمود خضر الحميد- بشار عبد المحميد** (بتاريخ 2011\10\1)

الرقبة :

• **أحمد بهدان العثمان**(بتاريخ 2011\10\1)

حمص:

· عبد الرحمن عامر العامر حسن نعيان الدقة غسان القواص - عمر أحمد فتاح - معتز الشعار - أحمد رسلان عبد الحي - جعفر حسون - أحمد عبد الإله الضحيك (بتاريخ 2011\10\1)

· أمين سعيد أيوب- أمير النحاس- محمد نور الدين قاروط (بتاريخ 2011\10\2)

حلب:

· عبد القادر محمد هلال- زيدان عبد الرزاق الأحمد الجاسم- ابراهيم مصطفى العليوي (بتاريخ 2011\10\1)

اللاذقية:

· محمد عباس شحيدة - علي ابراهيم محفوظ (بتاريخ 2011\10\1)

طرطوس:

· أمجد علي الأحمد (بتاريخ 2011\10\1)

بسامس - جبل الزاوية-ادلب:

· أحمد سكاف (بتاريخ 2011\9\29)

خان شيخون - إدلب :

· احمد عبد المعين قطيني -محمد التلاوي - عبدو عبد الحي الريم (بتاريخ 2011\10\1)

· محمد العمر (بتاريخ 2011\10\2)

حماه:

· علي سليمان كنوج - عمار الصالح (بتاريخ 2011\10\1)

الجيزة -درعا:

· أحمد خالد عقاب الزعبي (بتاريخ 2011\10\1)

الهيبط- حماه:

· منهل فكري (بتاريخ 2011\10\1)

بلدة الجيزة-درعا:

· احمد خالد عقاب (بتاريخ 2011\10\2)

تسيل-درعا:

· عبد المنعم عبد السلام الرمضان (بتاريخ 2011\10\2)

الضحايا القتلى من الشرطة والجيش

طرطوس :

· الملازم إباد أحمد الأحمد - الرقيب ميراز رامز عدرا (بتاريخ 2011\10\1)

حلب:

· المجند احمد طه أبو السعود- المجند عبد الله حسن حسن - المجند فضل الله محمد العلي (بتاريخ 2011\10\1)

الحسكة:

· الرقيب إبراهيم محمد الحسين- المجند رينجبر صالح علي (بتاريخ 2011\10\1)

· المجند محمود ابراهيم بكو (بتاريخ 2011\10\2)

حماة :

· الملازم سلمان أكرم علي- المجند مصطفى محمد فرزات (بتاريخ 2011\10\1)

اللاذقية:

· الشرطي تمام مالك العلي - الشرطي أيمن الشيخ محمد - الرقيب أحمد علي حمادة (بتاريخ 2011\10\1)

حمص :

· الشرطي جعفر علي علوش (بتاريخ 2011\10\1)

درعا:

· الرقيب عماد منهل أبو حلاوه (بتاريخ 2011\10\2)

الاعتقالات التعسفية :

إضافة إلى ذلك، مازالت السلطات السورية، بنهج الاعتقال التعسفي بحق المواطنين السوريين وبحق بعض النشطاء السياسيين والمثقفين، في انتهاك مستمر للحريات الأساسية التي يكفلها الدستور السوري، وقد وصلتنا أسماء كثيرة ممن تعرضوا للاعتقال التعسفي والاختفاء القسري، وبعد التدقيق استطعنا توثيق الحالات التالية:

دير الزور:

· احمد رمضان ابراهيم المصطفى (بتاريخ 2011\10\1)

دمشق:

· رمزي شنار- محمد أبو الشامات (بتاريخ 2011\10\2)

الحجر الأسود - دمشق:

· إبراهيم حسين خالد الثلجي (بتاريخ 2011\9\29)

· عربي المحمود- بلال المحمود- شحادة الزبير- محمد جاسم محمد - فراس عبد النور- حسين الخالد- محمد مصطفى سلمان - ياسر عيد- فراس الحريري -أحمد عدنان محمد- ابراهيم ثلجي- حسن المحمود- رضوان جاسم محمد- محمد موسى محمود- أسامة الظاهر- نور الظاهر - أسامة المحمود --حسين المحمود- علي الحوراني (بتاريخ 2011\10\1)

كفر بطنا-ريف دمشق:

· محمد النجار (بتاريخ 2011\10\1)

يبرود ريف دمشق:

· الدكتور محمد غصن (بتاريخ 2011\9\29)

داريا -ريف دمشق:

· **فهد غرز الدين - حسام دغموش (2011\9\29)**

حريست-ريف دمشق :

· عبد الرحمن الريس- عبد العزيز كماشة- أبو عبادة حسون- زاهر الحلبوني- سامر الحلبوني- مهند الحلبوني- محمد الحلبوني - أحمد عمير-محمد عمير-علي الحلبوني-- خليل العص- محمد دحدوح - أبو علي الشيخ حسن- محمود شمسي -محمود محفوظ -أبو حازم عفوف(2011\10\2)

المعضمية-ريف دمشق:

· احمد فتوته - طارق فتوته(بتاريخ 2011\9\30)

دوما-ريف دمشق:

وسيم المقداد- علي الشيخ خضر-محمد الديك-محمود الرفاعي (بتاريخ 2011\10\2)

قدسيا -ريف دمشق :

· محمد سواركة-احمد السيد- زهير توينة- سليم توينة- سامر كحيل- ماهر الحلبي (حتى تاريخ 2011\9\30)

قطلنا -ريف دمشق:

· عمار عرفة- علاء عرفة (بتاريخ 2011\9\30)

قارة - ريف دمشق:

· الأستاذ محمود عثمان حمود - الأستاذ عماد حروفش خطيب جامع الإيمان - أستاذ التربية الإسلامية عدنان بدران - قاسم بدران (بتاريخ 2011\10\2)

التل -ريف دمشق:

· علاء عاطف الطحان - محمد عبد الستار معتوق العمر 16 سنة - جهاد رضوان محيسن 16 سنه - محمد احمد الاحمر(بتاريخ 2011\9\29)

طغفس - درعا:

· أحمد فندي الناطور - أحمد الحايك - محمد أحمد البيطارى - عبد الكريم موسى - صهيب نواف الزعبي -
حسين علي المصري- حسن علي النابلسي (بتاريخ 2011\9\30)

جاسم -درعا:

· عماد الناصر - أسامة الناصر (بتاريخ 2011\10\1)

حماه:

· ظاهر الصالح (بتاريخ 2011\9\29)

· حسن العليش - سامر الحايك (بتاريخ 2011\9\30)

خان شيخون - ادلب:

· سامي السوادي - محمد جوهر - رفعت عبد المجيد اليوسف - مصطفى خالد المدبوح- محمد خالد المدبوح - محمد الازرع (بتاريخ 2011\9\30).

جسر الشغور- ادلب:

· اسماعيل باكير (بتاريخ 2011\9\29)

حمص:

· عائدة فاروق الكمالي 22 سنة (بتاريخ 29/9/2011).

· منصور الأتاسي - نايف سلوم - عبد الفتاح الزين - عيسى ابراهيم - محمد خير غليون- مهاب محمد خير غليون (بتاريخ 2011\10\1)

· محمد خالد ابن عثمان محمد شفيق- رامي حسين الداغستاني- المحامي إياد مصطفى البكور (بتاريخ 2011\10\2)

اللاذقية:

· عصام محمد أبو زينب- باسل إبراهيم خشوف (بتاريخ 2011\10\1)

جبله:

· ياسر داهود - المعلمة الفاضلة مها البيطار - وسام البيطار -عمار فرج - علاء كربياني -
مصطفى الناييف (بتاريخ 2011\10\2)

بانياس:

· المدرس عبد السلام الشيخة- غسان الشيخة (بتاريخ 2011\10\1)

· عبدالله حج علي (بتاريخ 2011\10\2)

الدرباسية- الحسكة:

· شيرو محمد (بتاريخ 2011\10\1)

إننا في المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، إذ ندين ونستنكر بشدة الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري بحق المواطنين السوريين المذكورين أعلاه، ونبدي قلقنا البالغ على مصيرهم، ونطالب الأجهزة الأمنية بالكف عن الاعتقالات التعسفية التي تجري خارج القانون والتي تشكل انتهاكاً صارخاً للحقوق والحريات الأساسية التي كفلها الدستور السوري لعام 1973 وإننا نرى في استمرار اعتقالهم واحتجازهم بمعزل عن العالم الخارجي لفترة طويلة، يشكلان انتهاكاً للالتزامات سوريا بمقتضى تصديقها على الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان، كما نذكر السلطات السورية أن هذه الإجراءات تصطدم أيضاً بتوصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بدورتها الرابعة والثمانين، تموز 2005 وكذلك بتوصيات اللجنة ذاتها المتعلقة بالضمانات القانونية الأساسية للمحتجزين الفقرة (9) التي تؤكد على ضرورة اتخاذ تدابير فعالة لضمان أن يمنح المحتجز جميع الضمانات القانونية الأساسية منذ بداية احتجازه، بما في ذلك الحق في الوصول الفوري إلى محام و فحص طبي مستقل، إعلام ذويه، وأن يكون على علم بحقوقه في وقت الاحتجاز، بما في ذلك حول التهم الموجهة إليهم، والمثول أمام قاض في غضون فترة زمنية وفقاً للمعايير الدولية دون المساس بهم أو ممارسة التعذيب بحقهم.

وإننا في المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، نبدي قلقنا البالغ من ورود أبناء عن استخدام التعذيب على نطاق واسع وممنهج ، مما أودى بحياة العديد من المعتقلين ، مما يشكل انتهاكاً صارخاً للحقوق والحريات الأساسية التي كفلها الدستور السوري لعام 1973 ولالتزامات سورية الدولية المتعلقة بحقوق الانسان ،وكذلك للقانون الدولي الذي يحمي حرية التعبير، حسب ما ورد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة عام 1948م في المواد(18-20-21)، وكذلك ما جاء في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وخاصة ما ورد في المادتين (18) و (19) حول حماية حرية الفكر والتعبير

ونعلن تأييدنا الكامل لممارسة السوريين جميعاً حقهم في التجمع والاحتجاج السلمي والتعبير عن مطالبهم المشروعة ونرى بان هذه المطالب محقة وعادلة وعلى الحكومة السورية العمل سريعا على تنفيذها، من اجل صيانة وحدة المجتمع السوري وضمان مستقبل ديمقراطي امن وواعد لجميع أبناءه دون أي استثناء.

واننا نؤكد على أن الحق في التظاهر السلمى مكفول ومعترف به في كافة المواثيق الدولية باعتباره دلالة على احترام حقوق الإنسان في التعبير عن نفسه وأهم مظهر من مظاهر الممارسة السياسية الصحيحة، كما هو وارد في المادة (163) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وكذلك في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة (3)، و المادة (12)، ان حرية الرأي والتعبير، مصنونة بالقانون الدولي العام وخاصة القانون الدولي لحقوق الإنسان، وتعتبر من النظام العام في القانون الدولي لحقوق الإنسان، ومن القواعد الآمرة فيه، فلا يجوز الانتقاص منها أو الحد منها، كما أنها تعتبر حقوق طبيعية تلتصق بالإنسان، ولا يجوز الاتفاق علي مخالفتها، لأنها قاعدة عامة، ويقع كل اتفاق علي ذلك منعدم وليس له أي آثار قانونية، لذلك فإن القمع العنيف للمظاهرات السلمية جرائم دولية تستوجب المساءلة والمحاكمة.

دمشق في 10\3\2011

المنظمات الموقعة:

1- المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سورية

2- اللجنة الكردية لحقوق الإنسان في سوريا (الراصد).

3- منظمة حقوق الإنسان في سورية - ماف

4- المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان في سورية.

5- المنظمة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة في سورية (DAD)

6- لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية (ل.د.ح).